

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٩٧٦ لسنة ٢٠٠٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤
بنظام السجل العينى :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل العينى :
وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٢٦٧ لسنة ١٩٩٩ بتعيين أقسام مساحية يسرى عليها
نظام الشهر على أساس إثبات المحررات فى السجل العينى بمحافظات : القليوبية ،
الدقهلية ، كفر الشيخ ، دمياط ، الفيوم ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج وأسوان
اعتباراً من ٢٠٠١/٥/٣١ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٧١٩ لسنة ٢٠٠٠ بقبول استثمارات التسوية
المنصوص عليها فى المادة (١٩) من قانون السجل العينى فى الأقسام المساحية
بمحافظات : القليوبية ، الدقهلية ، كفر الشيخ ، دمياط ، الفيوم ، المنيا ، أسيوط ،
سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٥٢٦٧ لسنة ١٩٩٩ وذلك لمدة شهرين
تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٥٨٩ لسنة ٢٠٠١ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العينى
على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، كفر الشيخ ، دمياط ، الفيوم ، المنيا ،
أسيوط ، سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٥٢٦٧ لسنة ١٩٩٩
من ٢٠٠١/٥/٣١ إلى ٢٠٠٢/٥/٣١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين
تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٧٠٧ لسنة ٢٠٠٢ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، كفر الشيخ ، دمياط ، الفيوم ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٥٢٦٧ لسنة ١٩٩٩ من ٢٠٠٢/٥/٣١ إلى ٢٠٠٣/٥/٣١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٦١٠ لسنة ٢٠٠٣ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٥٢٦٧ لسنة ١٩٩٩ من ٢٠٠٣/٥/٣١ إلى ٢٠٠٤/٥/٣١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٣٢٤ لسنة ٢٠٠٤ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٥٢٦٧ لسنة ١٩٩٩ من ٢٠٠٤/٥/٣١ إلى ٢٠٠٥/٥/٣١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٩٢٦ لسنة ٢٠٠٥ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، أسيوط ، سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٥٢٦٧ لسنة ١٩٩٩ من ٢٠٠٥/٥/٣١ إلى ٢٠٠٦/٥/٣١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٩٧٢ لسنة ٢٠٠٦ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، أسيوط ، سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٥٢٦٧ لسنة ١٩٩٩ من ٢٠٠٦/٥/٣١ إلى ٢٠٠٧/٥/٣١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٣٤٤ لسنة ٢٠٠٧ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العينى على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، أسيوط ، سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٥٢٦٧ لسنة ١٩٩٩ من ٢٠٠٧/٥/٣١ إلى ٢٠٠٨/٥/٣١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٧٤ لسنة ٢٠٠٨ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العينى على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، أسيوط ، سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٥٢٦٧ لسنة ١٩٩٩ من ٢٠٠٨/٥/٣١ إلى ٢٠٠٩/٥/٣١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٠٩/٥/٢٤ :

قرار :

(المادة الاولى)

يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العينى على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية ، أسيوط وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٥٢٦٧ لسنة ١٩٩٩ من ٢٠٠٩/٥/٣١ إلى ٢٠١٠/٥/٣١

(المادة الثانية)

تقبل استثمارات التسوية المنصوص عليها فى المادة (١٩) من قانون السجل العينى على الأقسام المساحية بالمحافظات المحددة بالمادة السابقة لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار .

(المادة الثالثة)

على رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠٠٩/٥/٢٦

وزير العدل

المستشار / محمود مرعى